

وزارة الاستثمار

قرار وزاري مشترك رقم ٧ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/١/٩

بشأن سعر توريد قصب السكر لموسم عصير ٢٠١٣

وزراء

الاستثمار

الزراعة واستصلاح الأراضي

المالية

التمويل

بعد الاطلاع على قراري السيد رئيس الجمهورية رقمى ٩٠ لسنة ٢٠١٢ و١١٣ لسنة ٢٠١٢؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٢ بتنظيم وزارة الاستثمار؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦ لسنة ٢٠١٣ بتعيين بعض السادة الوزراء؛
وعلى ما تم عرضه من شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية والشركة القابضة
للصناعات الغذائية ومجلس المحاصيل السكرية؛

قرر :

(المادة الأولى)

يتم توريد محصول قصب السكر للعام الحالى ٢٠١٣ لمصنع شركة السكر
والصناعات التكاملية المصرية اعتباراً من ٢٠١٣/١/١

(المادة الثانية)

تحدد أسعار التوريد بواقع ٣٦٠ جنيهاً للطن وذلك لموسم التوريد الحالى ٢٠١٣

(المادة الثالثة)

يتم تخصيص مبلغ جنيه واحد من كل طن قصب مورد لصالح مجلس المحاصيل السكرية وكذلك مبلغ عشرين قرشاً عن كل طن لصالح الجمعية التعاونية الزراعية العامة لتجزى قصب السكر ، على أن تقوم شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية بتسديد المبالغ المحصلة لكل جهة .

(المادة الرابعة)

تقوم شركة السكر والصناعات التكاملية المصرية باستلام كامل كميات القصب من الموردين حتى نهاية موسم التوريد .

(المادة الخامسة)

تقوم اللجان الإشرافية بالتصانع بمتابعة أعمال وزن واستلام القصب وبعد خصم الشوائب .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

وزير الاستثمار

د. صلاح عبد المؤمن خليل

أسامة صالح

وزير التموين والتجارة الداخلية

وزير المالية

د. باسم كمال محمد عودة

د. المرسى سيد حجازى